

١٧٠٢٤
رقم المحفوظات:
٢٠٢١ آذار ١٩
بيروت في

قرار رقم ٤٠٢

سحب طبخة مهربة من مستحضر طبي مسجل من الاسواق اللبنانية ومنع تداولها

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١ .
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته.
بناء على كتاب شركة مرساكو ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة في وزارة الصحة العامة تحت رقم ٧٥٣٥ تاريخ ٢٠٢١/٣/٢ المرفق بكتاب من شركة Novo Nordisk AS تاريخ ٢٠٢١/٢/٢٣ والمتضمن وجود الطبخة رقم JP51039 من المستحضر الطبي NOVOMIX 30 100IU/ml 5 x 3ml Prefilled pen مهربة في الاسواق اللبنانية حيث ان الشركة تغدو انها مصنعة من قبلها وتم تعبئتها و شحنها الى السوق الكويتية ،
و حفاظا على الصحة والسلامة العامة،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداول طبخة مهربة من المستحضر الطبي المسجل الآتي بيانه :

Product	Batch no	Manufacturer/ Country
NOVOMIX 30 100IU/ml 5 x 3ml Prefilled pen	JP51039	Novo Nordisk AS - Denmark

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي في جميع المحافظات تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.



- يبلغ: - منظمة الصحة العالمية
- النيابة العامة الاستثنافية في بيروت
- المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة الاطباء في بيروت والشمال
- نقابة أصحاب المستشفيات
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- نقابة مصانع الادوية في لبنان
- المجلس الأعلى للجمارك
- مديرية العناية الطبية
- مصلحة الهندسة الصحية
- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات
- Website
- المحفوظات.